

لحق النبي صلى الله عليه وسلم ان كان ذكره بقبضة
 فيما قاله من كذب او غيره وان كان مستترا بذكره
 في حكم الزنديق لانه فقط قتلته التوبة عندنا كما
 سئلته قال ابو حنيفة واصحابه من بري من
 محمد او كذب فهو مرتد حلال الدم الا ان يرجع وقال
 ابن القاسم في المسلم اذا قال ان محمدا ليس بنبي او
 لم يرسل ولم ينزل عليه قرآن وانما هو شئ يقول بقول
 قال ومن كفر برسول الله صلى الله عليه وسلم واكفر من
 المسلمين فهو بمنزلة المرتد **وكذلك** من اعلن بتكذيبه
 فهو كالمرتد ويستتاب **وكذلك** قال فيمن نبتا و
 زعم انه نوحى اليه وقال محنون وقال ابن القاسم
 دعاه ذلك سرا او جهرا **قال** اصبغ وهو كالمرتد
 لانه قد كفر بكتاب الله مع القرية على الله **وقال** استتاب
 في يهودي نبتا او زعم انه ارسل الي الناس او قال بعد
 نبيكم نبي الله يستتاب ان كان مقلدا بذكره فان تاب
 والاقتر وذلك لانه مكذب للنبي صلى الله عليه وسلم
 في قوله لا نبي بعدي **مفتري** على الله تعالى في دعواه عليه السلام
 والسبوق **وقال** **مخزون** من نبت في حروب
 محاربة محمد صلى الله عليه وسلم عن الله فهو كافر محارب

استتاب
 الكذب او كذب به

حاجد **وقال** من كذب النبي صلى الله عليه وسلم
 كان حكمه عند الامة القتل **وقال** احمد بن الحسين
 صاحب سنن من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم
 اسود فقتل لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يا اسود
وقال نحو ابو عثمان الخزاز قال لو قال الله مات
 قبل ان يلحقه او الله كان بشا عرت ولم يكن بهتامة قيل
 لانه هذا نفي **قال** حبيب بن ربيع بنحو يرافسته
 ومواضع كفو والمظهر لكافر وفيه الاستتابة والمير
 له زنديق يقتل ودع استتابة **فصل الوجه الرابع** ان
 يأتي من الكلام بجمد ويلفظ من القول يستكمل بكن جملة
 على النبي صلى الله عليه وسلم او غيره او يتردد في المراد
 به من سلامته المكروه او شره **فما هنا** من قوله والنظر
 وحيرة العبر ومظنة اخذت من المجتهدين ووفق
 استبراء المقلدين ليهلك من هلك عن بينة ونحيى
 من حي عن بينة **فهم** من غلب حرمة النبي صلى الله
 عليه وسلم ونحيى حتى عرضة فحشر على القيد **ومنهم**
 من عظم حرمة الدم ودراؤ الحد بالشمه لاصحاح القول
وقال **اخلف** استنابا في جوار غضبه غريم **قال** **الرب**
صلح عليه وسلم صلى الله عليه وسلم فقال

استتاب
 الكذب او كذب به
 استتاب
 الكذب او كذب به